

سنن ابن ماجه

293 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن مصعب

بن شيبة عن طلق بن حبيب عن أبي الزبير عن عائشة قالت .

بالماء والاستنشاق والسواك اللحية وإعفاء الشارب قص الفطرة من عشر (A ١ رسول قال - Y
وقص الأظافر وغسل البراحم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء) يعني الاستنجاء .

قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة .

[ش (وإعفاء اللحية) تركها وأن لا تقص كالشارب . (وغسل البراحم) قال الخطابي

معناه تنظيف المواضع التي تجمع فيها الوسخ . وأضل البراحم العقد التي تكون على ظهور

الأصابع (ونتف الإبط) أي أخذ شعره بالأصابع لأنه يضعف الشعر . (وانتقاص الماء) في

النهاية يريد انتقاص البول بالماء يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكير به .

وقيل هو الانتضاح بالماء [. K حسن